

قرار محافظ البحر الأحمر

رقم (٤٨) لسنة ٢٠١٣

محافظ البحر الأحمر:-

= بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ م في شأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته
وأتحته التنفيذية،

= وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ي شأن إصدار قانون البناء ولائحته التنفيذية،

= وعلى كتاب الوحدة المحلية لمدينة الغردقة (إدارة التنظيم - حي جنوب) المؤرخ

٢٠١٣/١٠/٧ بشأن التعدي على الأراضي المملوكة للدولة والبناء بدون ترخيص.

= وللصالح العام .

قرار

يزال بالطريق الإداري التعدي الواقع على قطعة الأرض المملوكة للدولة بالوحدة المحلية لمدينة الغردقة - شارع الشيراتون - ميدان العروسة (بازار كازا بلانكا) - ومظاهر هذا التعدي هو (التعدي على أرض الدولة بمساحة ٤٥م٢ عبارة عن دور أرضي وغلق حارة) باسم/ سحر إبراهيم محمد الموجى - مع اتخاذ كافة الإجراءات للتحفظ على الأرض
ومنع التعدي مستقبلاً*

المادة الثانية

يكلف قسم التعديات بالوحدة المحلية لمدينة الغردقة بإزالة هذه التعديات بالاشتراك مع شرطة المرافق وكافة الجهات المعنية.

المادة الثالثة

على الوحدة المحلية لمدينة الغردقة تنفيذ هذا القرار وإبلاغه لجميع جهات الاختصاص.

محافظة البحر الأحمر

لوازح / أَحْمَدُ عَبْدُ اللهِ